

الأدوار والمسؤوليات

تحدد مسؤوليات أطراف العلاقة وفق نموذج التشغيل المعتمد، سواء كان نموذج الإشراف أو نموذج تقديم الخدمة، ويكون كل طرف مسؤولاً عن الأعمال والالتزامات الداخلة ضمن نطاق اختصاصه، ولا يعني تعدد أطراف العلاقة أي طرف من المسؤولية النظامية الواقعة ضمن اختصاصه.

أولاً: الدور الاشرافي

أ. مسؤوليات وأدوار مكاتب شؤون حجاج الخارج (الدولة)

يجب على مكتب شؤون حجاج الخارج تزويد القطاع الصحي الخاص المتعاقد معه بما يلي:

- أولاً: قبل الحصول على تصاريح المكتب الطبي (عيادة - غرفة كشف):
 1. اسم وبيانات رئيس المكتب الطبي.
 2. اعداد وأنواع المكاتب الطبية (عيادة - غرفة كشف) على ألا يقل عدد العيادات أو غرف كشف عن واحد لكل 5000 حاج
 3. حكومة العقد وازدافة جميع المسؤوليات على كلا الطرفين
 4. تحديد أماكن ومواقع المكاتب الطبية المراد تصريحها.
 5. بيان بأسماء الكوادر الصحية باللغة العربية أو الإنجليزية تكون مصدقه من الجهة المختصة في الدولة، وتحتوي على ما يلي:
 - اسم الممارس الصحي
 - رقم جواز السفر
 - التخصص (باطنة، جراحة، نساء وولادة، ترميز - صيدلة - أشعة - مختبر وغيرها من التخصصات الطبية)
 - التصنيف المهني (طبيب استشاري - طبيب نائب - أخصائي غير طبيب - صيدلي - فني - مساعد فني)
 6. صور من جوازات سفر الممارسين الصحيين
 7. صور شخصية للممارسين الصحيين.
 8. توفير الكوادر الطبية حسب ما ورد في المادة العاشرة أعلاه لكل مكتب طبي (عيادة - غرفة كشف)
 9. صور من استمارات سيارات الاسعاف إن وجدت على أن يقوم القطاع الخاص بتشغيلها والإشراف عليها بشكل مباشر.
 10. القيام بتجهيز مكتب الحج الطبي (عيادة - غرفة كشف) بالتجهيزات الأساسية حسب النموذج رقم 1 و2. في حال كان العقد بين الطرفين يتضمن ذلك.
 11. تقديم بيان بأسماء وأنواع الأمراض المزمنة التي يعاني منها الحجاج، والذين يحتاجون إلى رعاية صحية مستمرة، مثل: (مرضى السرطان - مرضى الغسيل الكلوي - قصور وظائف القلب - المرضى النفسيين - التشنجات وغيرها من الأمراض المزمنة).

• ثانياً: بعد الحصول على تصريح المكتب (عيادة - غرفة كشف):

- 1- التسجيل في النظام الصحي الإلكتروني الوطني المعتمد، وفقاً لمتطلبات التشغيل التقنية الموضحة في الملحق رقم (3) والتفعيل لكل طبيب ممارس بالتعاون مع المشرف من القطاع الصحي الخاص
- 2- بيان يومي بالأمراض السارية.
- 3- تقرير وبائي عن المرض الساري في حال ظهور أي حالة إيجابية.
- 4- تقرير عن الحالات المحولة.
- 5- الإحصاء اليومي لمراجعي المكتب الطبي متضمناً الجنس والجنسية والعمر.

- 6- إبلاغ المشرف بإخلاء المقر من الادوية والمعدات بعد انتهاء موسم الحج واتلاف ما يراد إتلافه وفق الإجراءات المنظمة لذلك.
- 7- إبلاغ المشرف قبل المغادرة بثلاثة أيام.

ب. مسؤوليات وادوار القطاع الصحي الخاص في مكاتب الحج الطبية الخارجية يجب على القطاع الصحي الخاص العمل ما يلي

- 1- تزويد مكتب شؤون الحجاج الخارج بنسخة من هذه الوثيقة مع شرح كافة المتطلبات والمسؤوليات والاشتراطات المذكورة فيها.
- 2- تعيين مسؤول إداري لكل مكتب طبي تكون مهامه الرئيسية التواجد بصفة مستمرة وتزويد الوزارة بكافة المعلومات التي تطلبها منه.
- 3- تعيين مدخل بيانات لكل 5 عيادات تكون مهامه الرئيسية ادخال البيانات والإحصائيات والتقييم الذاتي على منصات الوزارة ويجوز أن يكون المسؤول في الإداري هو نفسه مدخل البيانات.
- 4- تعيين مشرف في طبيب مرخص من قبل وزارة الصحة لكل 10 عيادات لنفس الدولة كحد أعلى وتكون مهامه الرئيسية متابعة اعمال العيادات والتأكد من ادخال بيانات المرضى على النظام الالكتروني.
- 5- التأكد من جاهزية المكتب الطبي قبل التقديم على التصريح النهائي.
- 6- التعاقد مع شركة متخصصة للتخلص من النفايات الطبية.
- 7- التقدم بطلب الموافقة المبدئية والتصريح النهائي عن طريق منصة صحة وتعبئة وإرفاق جميع بيانات الممارسين الصحيين التابعين لمكتب شؤون حجاج الدولة.
- 8- التشغيل الكامل لسيارات الاسعاف وربطها مع نظام البلاغات الاسعافية في هيئة الهلال الاحمر السعودي.
- 9- تقديم الدعم والمساندة والإشراف على الخدمة المقدمة من قبل مكاتب شؤون حجاج الخارج والتأكد من اتباعهم للأنظمة واللوائح.
- 10- تزويد المكتب بتعليمات الاستطاعة الصحية والتعليمات الطبية والوقائية والرسائل والمحتويات التوعوية المعتمدة الصادرة من وزارة الصحة أو هيئة الصحة العامة (وقاية) والعمل على تفعيلها ونشرها للفئات المستهدفة باللغات المناسبة وفق خطة التوعية المعتمدة.
- 11- تسهيل عملية دخول وخروج حجاج الدولة المتعاقد معها وتصعيد المرضى الذين تسمح حالاتهم لتأدية فريضة الحج تحت عنايتهم الخاصة وكذلك تسهيل مغادرة المرضى الحجاج بعد انتهاء موسم الحج.
- 12- تزويد الوزارة بأي مخالفة تقع من قبل مقدم الخدمة (مكتب شؤون حجاج الخارج)

ثانياً: دور تقديم خدمة

أ. مسؤوليات وأدوار مكاتب شؤون حجاج الخارج

يجب على مكاتب شؤون الحجاج تزويد القطاع الصحي الخاص المتعاقد معه بما يلي

اسم وبيانات رئيس المكتب الطبي.

- 1- اعداد وأنواع المكاتب الطبية (عيادة – غرفة كشف) على ألا يقل عدد العيادات أو غرف كشف عن واحد لكل 5000 حاج
- 2- أماكن ومواقع المكاتب الطبية المراد تصريحها.
- 3- صور من استمارات سيارات الاسعاف إن وجدت.
- 4- تقديم بيان بأسماء وأنواع الأمراض المزمنة التي يعاني منها الحجاج، والذين يحتاجون إلى رعاية صحية مستمرة، مثل: (مرضى السرطان - مرضى الغسيل الكلوي - قصور وظائف القلب - المرضى النفسيين - التشنجات وغيرها من الأمراض المزمنة).

ب. مسؤوليات وأدوار القطاع الصحي الخاص في مكاتب الحج الطبية الخارجية:

يجب على القطاع الصحي الخاص العمل على ما يلي:

- 1- تزويد مكتب شؤون الحجاج الخارج بنسخة من هذه الوثيقة مع شرح كافة المتطلبات والمسؤوليات والاشتراطات المذكورة فيها.
- 2- تعيين مسؤول في إداري لكل مكتب طبي تكون مهامه الرئيسية التواجد بصفة مستمرة وتزويد الوزارة بكافة المعلومات التي تطلبها منه.
- 3- تعيين مدخل بيانات لكل 5 عيادات تكون مهامه الرئيسية ادخال البيانات والإحصائيات والتقييم الذاتي على منصات الوزارة ويجوز أن يكون المسؤول في الإداري هو نفسه مدخل البيانات.
- 4- تعيين مشرف في طبيب مرخص من قبل وزارة الصحة لكل 10 عيادات لنفس الدولة كحد أعلى تكون مهامه الرئيسية متابعة أعمال المكاتب والتأكد من ادخال بيانات المرضى على النظام الإلكتروني.
- 5- تجهيز المكتب الطبي (عيادة – غرفة كشف) بالتجهيزات الرئيسية حسب ما ورد في المادة الحادية عشر أعلاه.
- 6- توفير الكوادر الطبية الواردة في الفقرة 1 من المادة العاشرة أعلاه على أن يكون جميع هذه الكوادر لديها ترخيص مزاولة مهنة صادر من وزارة الصحة وعلى نفس المؤسسة المقدمة للخدمة والا يخل بالحد الأدنى من الكوادر الأساسية العاملة في المنشأة المرخصة.
- 7- التعاقد مع شركة متخصصة للتخلص من النفايات الطبية.
- 8- التقدم بطلب الموافقة المبدئية والتصريح النهائي عن طريق منصة صحة وتعبئة وإرفاق جميع بيانات الممارسين الصحيين التابعين لمكتب شؤون حجاج الدولة.
- 9- تزويد المكتب بتعليمات الاستطاعة الصحية والتعليمات الطبية والوقائية والرسائل والمحتويات التوعوية المعتمدة الصادرة من وزارة الصحة أو هيئة الصحة العامة (وقاية) والعمل على تفعيلها ونشرها للفتات المستهدفة باللغات المناسبة، وفق خطة التوعية المعتمدة
- 10- تسهيل عملية دخول وخروج حجاج الدولة المتعاقد معها وتسهيل المرضى الذين تسمح حالاتهم لتأدية فريضة الحج تحت عنايتهم الخاصة وكذلك تسهيل مغادرة المرضى الحجاج بعد انتهاء موسم الحج.